تداعيات ظاهرة الفساد المالي والاداري على حقوق الانسان في العراق

م.د.احمد عدنان كاظم* م.م.أسامة عبد علي خلف*

الخلاصة:

ان ظاهرة الفساد المالي والإداري من الظواهر المعقدة التي أثرت سلباً على واقع تنمية المجتمع العراقي بكل المجالات منذ مرحلة الحكم الشمولي السابق للعراق ، وقد تفاقمت هذه المشكلة مع مرور الوقت بعد عام سقوط النظام . ومن دون شك أدت هذه الظاهرة الى تداعيات جمة على واقع حقوق الإنسان في العراق بسبب الإهمال والتأخر في تشريع ما يخصّ قوانين حقوق الانسان وأيضا التوافقات السياسية في توزيع مقاليد وتولي شؤون الإدارة والمحسوبية والمنسوبية والمحاباة ... الخ . ومن هنا استمرت الأمور بشكل غير مدروس وهذا يتنافى مع ما أقرَّ في الدستور لعام ٢٠٠٥ في الباب الثاني بفصليه في جانب الحقوق والحريات التي تراجعت وتعثرت أحيانا كثيرة، ومن أجل النهوض بواقع حقوق الإنسان كمنظومة متكاملة حسبما أقره الدستور يفترض بحث وتحليل موضوعة الظاهرة وتداعياتها على حقوق الإنسان .الأمر الذي دعانا الى البحث في هذا الموضوع وذلك من أجل تشخيص مواطن الخلل ومعالجتها في ظل تجربة ديمقراطية ناشئة وحديثة في العراق .

المقدمة

تُعدّ ظاهرة الفساد المالي والإداري من الظواهر المعقدة التي أثرت سلباً في واقع تنمية المجتمع العراقي بكل المجالات منذ مرحلة الحكم الشمولي السابق للعراق قبل عام ٢٠٠٣م وبعده ، وقد تفاقمت هذه المشكلة مع مرور الوقت بعد عام ٢٠٠٣ . ومن دون شك أدت هذه الظاهرة الى تداعيات جمة على واقع حقوق الإنسان في العراق بسبب الإهمال والتأخر في تشريع ما يخص قوانين حقوق الانسان وأيضا التوافقات السياسية في توزيع مقاليد وتولي شؤون الإدارة والمحسوبية والمنسوبية والمحاباة ... الخ . ومن هنا استمرت الأمور بشكل غير مدروس وهذا يتنافى مع ما أقرَّ في الدستور لعام ٢٠٠٥ في الباب الثاني بفصليه في جانب الحقوق والحريات التي تراجعت وتعثرت أحيانا كثيرة ، ومن أجل النهوض بواقع حقوق الإنسان كمنظومة متكاملة حسبما أقره الدستور يفترض بحث موضوعة الظاهرة وتحليلها وتداعياتها على حقوق الإنسان .الامر الذي دعانا الى البحث في هذا الموضوع وذلك من أجل تشخيص مواطن الخلل ومعالجتها في ظل تجربة ديمقراطية ناشئة وحديثة في العراق بدأت بعد (٩/٤/ ٢٠٠٣) وقد هيكلنا البحث بالشكل الاتي :

المبحث الاول : ظاهرة الفساد المالي والإداري وعلاقتها بحقوق الانسان

اولاً :تحديد المفاهيم

١ . مفهوم ظاهرة الفساد

يأتي الفساد في اللغة من الفعل فَسَدَ «المصدر فساد» وهو ضد صَلَحَ، ويعني بِهِ البطلان ويقال فَسَدَ الشيء أي بَطَلَ. أما اصطلاحا فيعني بِهِ اساءة استعمال السلطة أو الوظيفة العامة من اجل الكسب الخاص[١] . أو أنه تلك الاعمال التي يمارسها الافراد من خارج الجهاز الحكومي والتي تعود بالنفع والفائدة على الموظف العام ، فيسمح لهُ بالتهرب من القوانين والسياسات سواء باستخدام قوانين جديدة أو بالغاء قوانين قائمة تمكنهم من تحقيق مكاسب سريعة[٢]. كما وتعرف منظمة الشفافية الدولية ظاهرة الفساد الاداري بأنها

* كلية التربية الرياضية/ جامعة بغداد

لاستغلال السلطة من اجل المتعة الخاصة [٣].

وفي الاسلام جرى التأكيد على عدم الولوج في هذه الظاهرة لما لها من أثر سلبي على المجتمع وما يترتب على ذلك من العواقب لقوله تعالى « انما جزاؤا الذين يحاربون الله ورسُولَهُ ويسعونَ في الارضِ فساداً أن يُقتّلوا أو يُصلّبوااو تُقطّعَ أيديهم وأرجلهم من خِلافٍ أو يُنفوا من الارض ذلك لهُم خِزيٌ في الدنيا ولهُم في الأخرةِ عذابٌ عظيم » [٤]. ولقوله تعالى « ظهرَ الفسادُ في البرّ والبحر بما كسبت أيدي النّاسَ لِيُذيقَهم بعضَ الّذي عَمِلُوا لعلّهُم يَرجعُون»[٥].

وحيثما وُجدَ الفساد فلا بُدَّ من الاصلاح من اجل اعادة النفع بالشيء بعد افساده وهذا يتطلب وقفة كبيرة ليس إلاّ.

من هنا يمكننا تحديد خصائص ظاهرة الفساد الإداري والمالي التي تكمن في الآتي:- [٦]

١. السرية في التعامل بسبب الممارسات غير المشروعة والمخالفة للقانون .
٢. تبادل المنافع بين المستفيدين منه فقط .
٣. سرعة انتشاره في منظومة الجهاز الإداري .
٤. اعتماد أساليب مختلفة في إدارة المسؤولية (التأخير، سوء استعمال الوقت، عدم الراحة ، فقدان الحافز، .... الخ) .

كما إن الفساد في شكليه المالي أو الإداري يرتبط بسوء استعمال السلطة وتوظيفها في خدمة المصالح الخاصة الضيقة بصورة تتناقض مع القوانين الجاري بها العمل؛ وتفرز تبعات سيئة وخطيرة تطال الدولة والمجتمع.ويعرف بأنه "خروج عن القانون والنظام - عدم الالتزام بهما - أو استغلال غيابهما من اجل تحقيق مصالح سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية للفرد أو لجماعة معينة، اذ يمكن ان نعده سلوك يخالف الواجبات الرسمية للمنصب العام تطلعاً إلى تحقيق مكاسب خاصة مادية أو معنوية، وهناك اتفاق دولي على تعريف الفساد كما حددته منظمة الشفافية الدولية بأنه " كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة خاصة ذاتية لنفسه أو جماعته"[٧].

٢. مفهوم حقوق الانسان :

أن التشريع الدولي لحقوق الإنسان قد نضج إلى حد بعيد، فهناك الآن ما يزيد على مائة وثيقة توزعت إلى إعلانات وعهود ومواثيق واتفاقيات من اجل الاعتراف للفرد بحقوقه الأساسية، تلك الحقوق التي تمتلك تاريخ طويل، امتدت جذوره إلى الحضارات الأولى، تملكت مدارك البشرية لتعمل أجيالها المتعاقبة على تدعيمها وتأكيد احترامها بلوغا إلى مجتمع تسوده العدالة والحرية والمساواة[٨].

ولم يجمع الفقهاء على تعريف جامع مانع لها،الا ان ابرز التعريفات تشير الى أنها مجموعة الحقوق الطبيعية التي يمتلكها الإنسان اللصيقة بطبيعته، والتي تظل موجودة وان لم يتم الاعتراف بها، وان انتهكت من قبل السلطة[٩].ولما كانت حقوق الإنسان لصيقة به بوصفها حقا أساسيا طبيعيا، فلا يستطيع احد تبعا لذلك إن يقيد هذا الحق، وحتى لو انتهكت هذه الحقوق، فلا يعني ذلك أنها غير موجودة، ويعرف الأستاذ رينيه كاسان[١٠] حقوق الإنسان بأنه فرع خاص من فروع العلوم الاجتماعية كرس لدراسة العلاقات القائمة بين الأشخاص وفق مقتضيات الكرامة الإنسانية مع تحديد الحقوق والخيارات الضرورية لتفتح شخصية كل كائن أنساني.وهناك من الباحثين من يعرف حقوق الإنسان على انها حقوق طبيعية أصلية لا تعطى ولا تمنح من احد لكونها حقوق متأصلة في طبيعة الإنسان، ولما كانت كذلك، فأن جميع الإعلانات والمواثيق المتعلقة بحقوق الإنسان تعد كاشفة عنها وليست منشئة أو خالقة لها[١١].

ثانياً : مظاهر واشكالها الفساد المالي والاداري:

تتجلى ظاهرة الفساد المالي والاداري بمجموعة من المظاهر والسلوكيات التي يقوم بها بعض من يتولون المناصب العامة، ولا يمكن حصر هذه المظاهر بشكل كامل ودقيق فهو يختلف باختلاف الجهة التي تمارسه أو المصلحة التي يسعى لتحقيقها، فقد يمارسه فرد أو جماعة أو مؤسسة خاصة أو مؤسسة رسمية أو أهلية، وقد يسعى الى لتحقيق منفعة مادية أو مكسب سياسي أو مكسب اجتماعي. وقد يكون الفساد فردي

يمارسه الفرد بمبادرة شخصية ودون تنسيق مع أفراد أو جهات اخرى، وقد تمارسه مجموعة بشكل منظم ومنسق، ويشكل ذلك اخطر أنواع الفساد فهو يتغلغل في كافة بنيان المجتمع سياسيا واقتصاديا واجتماعيا . وينقسم الفساد وفقا لمرتبة من يمارسه إلى فساد أفقي فساد صغير (Minor Corruption) يشمل قطاع الموظفين العموميين الصغار بحيث يتطلب إنجاز أية معاملة مهما كانت صغيرة تقديم رشوة للموظف المسؤول، وفساد عمودي فساد كبير (Gross Corruption) يقوم به كبار المسؤولين ويتعلق بقضايا اكبر من مجرد معاملات إدارية يومية، وبالرغم من التشابه أحيانا والتداخل فيما بينها إلا انه يمكن إجمالها كما يلي[١٢] :

١. استخدام المنصب العام من قبل بعض الشخصيات المتنفذة (وزراء، وكلاء، مستشارون ...الخ) للحصول على امتياز خاصة كالاحتكارات المتعلقة بالخدمات العامة ومشاريع البنية التحتية، والوكالات التجارية للمواد الأساسية، اوالحصول من آخرين على العمولات مقابل تسهيل حصولهم على هذه الامتيازات دون وجه حق .
٢. الرشوة :(Bribery) أي الحصول على أموال أو أية منافع أخرى من اجل تنفيذ عمل او الامتناع عن تنفيذه مخالفة للأصول والقوانين .
٣. المحسوبية :(Nepotism) أي تنفيذ أعمال لصالح فرد أو جهة ينتمي لها الشخص مثل حزب أو عائلة أو منطقة...الخ، دون أن يكونوا مستحقين لها.
٤. المحابة :(Favoritism) أي تفضيل جهة على أخرى في الخدمة بغير حق للحصول على مصالح معينة.
٥. الوساطة :أي التدخل لصالح فرد ما، أو جماعة دون الالتزام بأصول العمل والكفاءة اللازمة مثل تعيين شخص في منصب معين لاسباب تتعلق بالقرابة أو الانتماء الحزبي رغم كونه غير كفؤ أو مستحق لذلك .
٦. الابتزاز :(Black mailings) أي الحصول على أموال من طرف معين في المجتمع مقابل تنفيذ مصالح مرتبطة بوظيفة الشخص المتصف بالفساد .
٧. نهب المال العام :أي الحصول على أموال الدولة والتصرف بها من غير وجه حق تحت مسميات مختلفة.

ثالثاً : علاقة ظاهرة الفساد المالي والإداري بحقوق الإنسان

إن حقوق الإنسان نتاج تاريخي طبيعي وهي بهذه الصفة ينبغي أن تكون مواكبة للتطورات التاريخية وان تتطور معها وان تعكس صورة حقيقية لمختلف أوضاعها . وفي جوهر الحقوق حالة حركية وتطويرية وليست ساكنة ، على الرغم من أن الهدف منها هو التعبير عن مبادئ راسخة إلا أنها في الوقت نفسه امتداد تاريخي للضمير الإنساني[١٣]. وترمي الحقوق لغاية مشتركة تضم جميع الأفراد ، وأن كل فرد يجد ذاته من خلال تحقيق هذه الحقوق واحترامها ، سيما وإنها تُعدَّ القاسم المشترك بين الأفراد[١٤]. أما الفساد المالي والإداري فينجم عنه انحرافات عديدة البعض منها يأخذ بُعداً تنظيمياً عندما يُساء العمل من خلال عدم احترامه للعمل والأخر هو امتناعه عن تأدية ما هو مطلوب منه بشكل جيد أو التراخي في أداء المسؤولية. إلى جانب انعدام الالتزام بالتعليمات والضوابط وإفشاء أسرار العمل . في حين نجد إن هنالك انحرافاً سلوكياً للفساد المالي والإداري ناتج من المحاباة والمنسوبية والمحسوبية في احيان كثيرة ليأخذ مداه نحو إهدار المال العام والسعي نحو التربح السريع لأهداف ومصالح خاصة .

وبما إن ظاهرة الفساد المالي والإداري تحمل موروثاً ليس بالحديث وإنما يمتد إلى مرحلة الحكم الديكتاتوري الشمولي التي ساد العراق قبل عام ٢٠٠٣م. ولكن ما بعد عام ٢٠٠٣م اضطلعت قوات الاحتلال بمسؤوليات الحكم وقامت سلطة الائتلاف المؤقتة بقيادة الحاكم المدني (بول بريمر) بالاشراف المباشر على عملية اعمار وبناء العراق من دون وجود رقابة حقيقية لما حدث من هدر كبير للمال العام، فعلى سبيل المثال حدثت عدة حالات فساد خلال المدة المحصورة مابين تشرين الأول /٢٠٠٣م – و حزيران /٢٠٠٤م عندما استخدمت منطقة الوسط في سلطة التحالف المؤقتة أموالاً توافرت من صندوق

تنمية العراق (الذي تشرف عليه الأمم المتحدة) وعن طريق برنامج الاستجابة المناطقية السريعة لمنح (٩٠٧) عقداً و (١٢١٢) حالة من المشتريات الصغيرة بقيمة (٨٨.١) مليون دولار على وجه التقريب ، وجاءت النتائج بحالات فساد مالي كبيرة ومتنوعة وأن موظفي منطقة جنوب الوسط آنذاك لم يخضعوا تحت توجيه سلطة التحالف المؤقتة برقابة فاعلة مما ادى الى فساد مالي وإداري وذلك بسبب الآتي[١٥] :-

١. عدم إتباع سياسات وإجراءات مستقلة للتحويل والمنافسة والتوثيق في منح العقود.
٢. عدم إتباع سياسات وإجراءات مستقرة لدعم العقود.
٣. عدم مراقبة أداء المتعاقدين بشكل مناسب .
٤. عدم استخدام إجراءات فعالة لسداد الأموال للمتعاقدين.
٥. عدم حساب الأموال التي سددت للمتعاقدين مع عدم تحديد الكيفية التي صرفت فيها الأموال .
٦. عدم الإبلاغ عن الأموال المفقودة الضائعة ، إلى جانب تجاوز أقيامها عن قيمة العقود الممنوحة مع منع المدفوعات لأغراض غير مخول بها .
٧. عدم الاحتفاظ بتوثيق العقود .

كل هذا أدى إلى حدوث أضرار ناجمة عن الفساد المالي والإداري لحقت مباشرة بالفرد العراقي المتضرر الوحيد من هذا الهدر وسوء الإدارة.

كما وتنطوي ظاهرة الفساد بشكل عام على مجموعة من الدلالات والأبعاد ، وكما يهمّ الأفراد فهو يعني الدولة بمختلف مؤسساتها أيضا، وهو يتنوع بين شكله السياسي وما يرتبط به من خيانة وخداع وتزوير لإرادة الشعب.. وبين مظهره الإداري وما يتعلق به من استغلال السّلطة المخوّلة بشكل غير مشروع في تحقيق مصالح شخصية مختلفة.. وبين تجلياته المالية المرتبطة بالسّطو على المال العام والاغتناء والتربح غير المشروع[١٦].

ان هذه الآفة وبكل اشكالها وصورها التي تصيب مؤسسات الدولة نرى تداعياتها على حقوق الانسان بصورة جلية ، لاسيما ان دستورنا لم يخلُ من النص على حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في عناوين أبوابه ومضمون فصوله، وعلى الرغم من كل ما ورد بشأن حقوق الإنسان في الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥ والمواثيق الدولية التي وقع عليها العراق وما تطالب به منظمات المجتمع المدني بقيت حقوق الإنسان في واقعها المتردي نفسه ، بسبب معوقات شتى[١٧]، لاسيما ان من أبرزها ظاهرة الفساد هذه التي تجعل من النص على حقوق الإنسان مجرد ضوابط نظرية غير كافية لنقل وتحويل الحقوق من حيز القول إلى دائرة الفعل والعمل ، ومن مضمون الشعارات إلى واقع الممارسة العملية .

المبحث الثاني: تداعيات الظاهرة على حقوق الانسان

اولاً : الجانب السياسي :

من الطبيعي نجد انتشار ظاهرة الفساد المالي والإداري مؤثرة في مؤسسات الدولة عموماً ، الأمر الذي يعكس حالة عامة من انتشارها في أبنية النظام السياسي نفسه بحيث تجده قادراً على تأدية الخدمة السياسية المنوطة به أم لا ؟ وبالتالي تعرضهُ للهزات بسبب ترنحه في مشاريع وصفقات مشبوهة أحياناً، مباشرة أو غير مباشرة في تأدية المشاريع والصفقات سراً ليأخذ أدراجه في مكاتب المسؤولين أحيانا أخرى .. فضلاً عن تضخم الجهاز المؤسسي المثقل بعدد كبير من الوزارات ففي حكومة عام ٢٠٠٤م أصبحت (٢٥) وزارة وعلم ٢٠٠٥م أصبحت (٣٧) وزارة ثم علم ٢٠١٠م وصلت إلى (٤٣) وزارة ثم ارتفعت الى (٤٦) وزارة ، وهذا ترهل سياسي واداري ضمن دولة يفترض ان تكون دولة مؤسسات معقولة الحجم لكن يتم ذلك من اجل اتمام التوافقات والمحاصصات السياسية في توزيع المناصب والذي حدث فعلاً بدءاً من حكومة مجلس الحكم الانتقالي وحكومة أياد علاوي ثم حكومة إبراهيم الجعفري وأخيراً حكومتي نوري المالكي عامي ٢٠٠٥م و عام ٢٠١٠م . من هنا يصبح النظام السياسي غير قادر على إصلاح نفسه بسهولة سياسياً بسبب عدم تناغم عمل المنظومة المؤسسية لثقلها في النسق السياسي العام بحيث نجد أن كل مؤسسة تعمل لحساب شخص ما أو لحساب كتلة سياسية بموجب التوافقات السياسية التي أفرزتها الديمقراطية التوافقية في

العراق[١٨] وذلك بدءاً من عام ٢٠٠٣ ، بمعنى انعدام وضوح النهج والفكر في ممارسة الأداء السياسي كونه منزوي نحو عمل مكتبي واسع يجعل العملية الإدارية في غاية التعقيد.

ان أسس الحكم غير الصالح وغير الرشيد من دون شك يلقي بضلاله على حقوق الإنسان ، سيما وأن مخرجات المنظومة السياسية بالكامل تذهب باتجاه المواطنين . هنا تكمن المشكلة في حقوق الإنسان عندما نرى حجم التأخر في تطبيق قوانين حقوق الإنسان المنصوص عليها دستورياً في الباب الثاني بفصليه الأول « الحقوق » والثاني «الحريات » من دستور عام ٢٠٠٥م. من هنا بدأت أمامنا مشاكل عديدة وبمستويات مختلفة تتعلق بالصحة والخدمات الاجتماعية والاقتصادية والقضائية ..... الخ .

كما ويؤدي الفساد إلى زيادة الصراعات والخلافات في جهاز الدولة بين الأحزاب المختلفة التي تعمل ضمن اطاره[١٩] في سبيل تحقيق المصلحة الخاصة على المصلحة العامة . وكذلك تأثير الفساد على وسائل الأعلام المختلفة وتكيفها ضمن المتطلبات الخاصة للمفسدين وجعل أجهزة الأعلام بعيدة عن دورها في التوعية ومحاربة الفساد والمراقبة المستمرة .

ثانياً : الجانب الاقتصادي :

من دون شك أن ظاهرة الفساد المالي والإداري تقضي على العملية التنموية في اقتصاد الدولة حتى وان كان هذا البلد غني بموارده الطبيعية مثل العراق بسبب انحسار الأنشطة الاقتصادية الربحية بيد قلة متنفذة على حساب جميع إفراد المجتمع، ومن ثم نرى حدوث اختلال في ميزان القوة الاقتصادية داخل المجتمع لظهور مجموعة قليلة غنية وكثرة فقيرة معدومة. إضافة إلى وجود ظواهر عديدة جعلت من العراق لحد الآن غير قادر على إعادة أعمار البنية التحتية بسرعة مثل المخاطر الأمنية، غسيل الأموال، الجرائم الاقتصادية المنظمة ، الصفقات المشبوهة، التهرب من إكمال المشاريع الحيوية والإستراتيجية ، العمولات التي تدفع بالباطن ، والتعاقدات التي تنفذ بالتوالي والمراحل دون إتمامها .... الخ.

إن انعدام المساواة الاقتصادية في توزيع الثروة الوطنية بشكل عادي يجعل الدولة فقيرة، رغم الميزانية السنوية التي ترصد في الجانب التشغيلي والاستثماري. مع تزايد الإنفاق الحكومي غير الرشيد بسبب المنافع والدرجات الخاصة. وتحاول الدولة العراقية اليوم عبر وثيقة الإصلاح التي أعلنتها في ٢٠١١/٣/٨ من ترشيد الإنفاق الحكومي على الدرجات الخاصة وذلك عبر إصدار تشريع قانون من مجلس النواب من اجل تحقيق وانجاز الحد الأدنى من التنمية سيما بعد تزايد المطالب الشعبية التي اجتاحت المدن العراقية منذ ٢٠١١/٢/٢٥ لمعالجة الفقر وسوء الخدمات والبطالة .... الخ.

ثالثاً : الجانب الاجتماعي:

إن تداعيات ظاهرة الفساد المالي والإداري على حقوق الإنسان بإبعادها الاجتماعية كثيرة، كونها تؤثر في منظومة القيم الاجتماعية السائدة التي تفسح المجال أمام ظهور قيم جديدة قرينة اللامبالاة وهدر المال العام والرغبة في التربح الفاحش والعمل من أجل المصلحة الخاصة ...الخ. لاسيما وأن رؤية المجتمع لمثل هكذا واقع يفرز فجوة كبيرة بين شرائح المجتمع الغنية والفقيرة على حد سواء، فضلاً عن ظهور فئات كفوءة لم تأخذ فرصتها في العمل والحياة وربما ينتابها بعض الشيء من الملل وحتى اليأس وعدم اليقين والثقة بمن يتولى المسؤولية في مؤسسة ما من مؤسسات الدولة[٢٠].

أما اللاعدالة الاجتماعية فهي ظاهرة خطيرة ناجمة من ظاهرة الفساد المالي والإداري ، لأنها تولّد مجتمعاً يشعر بالظلم والحيف والإحباط ، ولاسيما عندما يجد الطرف المقابل لايحمل بواعث إصلاح اجتماعي متكامل ينوي تحقيقه . وتزداد المشكلة وطأة عندما يكون بلد ما مثل العراق غني بموارده النفطية وهو يمثل المركز الثاني في قائمة الفساد بين دول العالم حسب تصنيف منظمة الشفافية الدولية.لاسيما وأن ثروات طائلة بعد عام ٢٠٠٣م أهدرت ولم تحقق التنمية المجتمعية الشاملة ، والدليل على ذلك تزايد معدلات البطالة والأمية والتخلف إلى جانب ضعف الجانب الأدائي والمهاري .....الخ . مما يجعل التنمية البشرية إحدى ركائز ومقومات حقوق الإنسان اجتماعياً وهي متأخرة فعلاً.

أن انتشار الفساد المالي والإداري يجعل المجتمع في ركود مستمر وغير متحرك كونه يدور في

منظومة اجتماعية قيمية غير متجددة، في حين ان إحدى خصائص حقوق الإنسان هي التجدد والديمومة والحركة. ومن ثم ينعكس هذا الجانب على الشعور بالمواطنة كونهم غير متمتعين بحقوقهم الكاملة لدى جميع أفراد المجتمع الذين يعيشون فيه.

رابعاً : الجانب الثقافي:

إن ظاهرة الفساد المالي والإداري غالباً ما تؤدي إلى تغيير منظومة القيم والعادات والتقاليد في حالة شيوع وانتشار قيم اللامبالاة وضعف الانتماء للوطن وعدم الإحساس بالمسؤولية والحرص على تنمية البلد..... الخ. فهي جميعاً تجعل الفرد مرهوناً بظروف ثقافية تنعكس عن واقع أرتباطي مجتمعي - قرابي وربما قبلي . بمعنى تقوية الروابط القرابية على حساب العلاقات الاجتماعية التفاعلية العامة وتكون مجموعات وشرائح معزولة تماماً ضمن سياقها الرسمي الذي تعمل فيه. من هنا تبدو ظاهرة الفساد المالي والإداري تتسبب في ضعف العلاقات الاجتماعية بين الأفراد في أماكن عملهم لعوامل تتعلق بعدم الثقة والخوف من الآخر لتبدأ العلاقة الجدلية بين الارتباط الاجتماعي المؤسسي عبر منظومة القيم الثقافية وبين السعي المستمر نحو التربح الخاص لمنافع شخصية ترجح كفة الأول على الثاني . مما يؤدي إلى غياب روح الفريق الواحد في أثناء العمل[٢١]. وهذا ما شهدناه في رصد قضايا الفساد التي أعلنتها هيئة النزاهة على مستوى الأشخاص والوزارات في قطاعات خدمية مثل الكهرباء والصحة والتجارة والدفاع... الخ .

خامساً : الجانب المؤسساتي:

إن حصر تولي مقاليد المسؤولية بيد فئة متنفذة على حساب الكثرة المحرومة يجعل العمل الوظيفي المؤسسي غير فعال وغير متوازن . إلى جانب سوء توزيع منافع الخدمة التي يفترض آن تؤديها مؤسسات الدولة عموماً بأتجاه المجتمع ، وذلك لوجود الأبناء والأقارب قرب من يتولى المسؤولية حتى وان كانوا قليلي الخبرة . وان توافرت الأخيرة ضاعت الإنتاجية بين حسابات البيروقراطية والتضخم في الجهاز الإداري اللذين يعيقا الانجاز. أما إذا كان الجهاز الإداري متخم بفئات جاءت بناءاً على الترضية أو التوافق السياسي ، فكل ذلك يجعل المؤسسات تعمل بشكل شخصاني وليس تنظيمي كونها مرهونة بمن يقودها .

وهذا ما وجدناه في مجالس المحافظات التي بدأت العمل بعد انتخابات ٢٠٠٩م ، إذ نجد البعض ممن تولى المسؤولية في إدارتها لهُ ارتباطات مع القطاع الخاص ، لان البعض منهم يمتلك شركات خاصة كونه من رجال الأعمال . ومن ثمَّ نجد طبيعة العمل المؤسسي سيتوزع بين كفتي ميزان لا تحقق العدل المبتغى في الأداء المؤسسي على درجة عالية من المهنية . من هنا تبدو أمامنا ظاهرة الفساد المالي والإداري مستشرية في إعادة أعمار البني التحتية في عموم محافظات القطر والتي لم تنجز بشكل كامل لحد الان .

المبحث الثالث : سبل معالجة الفساد المالي والإداري

اولاً :الجهات المسؤولة على مكافحة الفساد

يحدد الباحثون الجهات التالية كجهات دولية مهمتها مكافحة الفساد الإداري على نطاق عالمي وهي (مظمة الأمم المتحدة) و(البنك الدولي) و(صندوق القد الدولي) و (مظمة اليونسكو العالمية) و (مظمة الشفافية الدولية) ، إما محلياً في العراق فهناك ثلاث مؤسسات رقابية تعمل على مكافحة الفساد الإداري والمالي وهي[٢٢] :-

١ . هيئة النزاهة العامة :

أنشأت هيئة النزاهة بموجب الأمر ٥٥ لسنة ٢٠٠٤ مهمتها التحقيق في حالات الفساد المشكوك فيها كقبول الهدايا والرشاوي والمحسوبية والمنسوبية والتمييز على الأساس العرقي أو الطائفي واستغلال السلطة لتحقيق أهداف شخصية أو سوء استخدام الأموال العامة من خلال :-

(١) وضع أسس ومعايير للأخلاق الواردة في لائحة السلوك التي يستوجب الالتزام بتعليماتها من قبل جميع موظفي الدولة .

(٢) عقد ندوات وإعداد برامج توعية للتثقيف وتبني ثقافة مبنية على الشفافية والنزاهة والشعور بالمسؤولية .

٢ . المفتشون العموميون :

أنشأت مكاتب المفتشين العموميون بموجب الأمر ٥٧ لسنة ٢٠٠٤ في الوزارات كافة مهمتها المراجعة والتدقيق لرفع مستويات المسؤولية والنزاهة والإشراف على الوزارات ومنع حالات التبذير وإساءة استخدام السلطة والتعاون مع هيئة النزاهة من خلال التقارير التي تقدم عن حالات الفساد في الوزارات المختلفة .

٣ . ديوان الرقابة المالية :

وهي الجهة المسؤولة عن التدقيق المالي في العراق التي نظم عملها بموجب الأمر ٧٧ لسنة ٢٠٠٤ مهمتها تزويد الجمهور والحكومة بالمعلومات الدقيقة الخاصة بالعمليات الحكومية والأوضاع المالية لغرض تعزيز الاقتصاد من خلال مهمة التدقيق المالي وتقييم الأداء بهدف مكافحة الفساد المالي .

ثانياً : معالجة ظاهرة الفساد المالي والإداري :

١. إدارياً:

يمكن معالجة ظاهرة الفساد المالي والإداري من خلال اتباع الوسائل الآتية[٢٣] :-

١. تيسير وتبسيط إجراءات العمل .
٢. توسيع حجم اللجان الرقابية من دون إشعار المقابل بأن هنالك رقابة مباشرة لهُ كي تعمل ضمن السياق العام المتاح لها .
٣. توزيع الأدوار بين العاملين في المؤسسة للحفاظ على وحدة التخصص.
٤. توزيع الدخول (الاجور) بشكل عادل وغير متباين لتخفيف وتقليل حجم الفوارق.
٥. تفعيل إدارة الخدمة ذات التماس المباشر بالمواطن .
٦. معاقبة مرتكبي الفساد عبر الجهات القضائية ذات الصلة .
٧. إشراك المواطن في تشخيص مواطن الفساد.
٨. إصلاح المؤسسات الفاسدة إن وجدت وعلى الفور.
٩. التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية والمحلية المعنية لمكافحة الفساد.
١٠. توعية المواطنين على مدى خطورة الظاهرة وآثارها على المجتمع عبر وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة .

٢. منهجياً :

١- العمل على زيادة أجور الموظفين والعاملين في أجهزة الدولة بشكل يساعد الموظف العراقي على جعله بعيداً عن العوز والحرمان ، فضلا عن توفير عنصر المكافآت بشكل دوري ومستمر للذين يقدمون العمل الايجابي والخدمة الجيدة، وهذه الوسيلة من شأنها أن تؤدي إلى تحقيق أفضل الإمكانيات والوسائل في العمل الإداري الجيد .

٢- العمل على تفعيل دور لجان المراقبة الوزارية داخل اجهزة ومؤسسات الدولة من قبل وزارة المالية على وجه الخصوص وتفعيل دور لجان النزاهة داخل الوزارة المعنية أو غيرها من الوزارات وتغييرهم بشكل دوري كي يتسنى معرفة من يقدم أكثر ويعمل على تجاوز وكشف الكثير من الظواهر السلبية التي يتركها الفساد الإداري[٢٤] .

٣- العمل على تغيير اشخاص الهرم الإداري " لفئة المدراء " داخل مؤسسات الدولة كل سنتين أو أكثر ، وخصوصا لدى الوزارات التي تساهم في بناء المشاريع وتقديم الخدمات التي تمس حاجة الفرد العراقي من طاقة ووقود وصحة وتعليم ..الخ .

٤- وأخيرا وليس اخراً هنالك العامل المهم والمتعلق بنشر ثقافة النزاهة داخل الوزارات والمؤسسات وهذه مع الأسف غائبة الى حد كبير ، وثقافة النزاهة ليست مثالا أو تصورا بعيدا بل هي ترتبط بوجود

الإنسان وإدراكه ان المستقبل هو ملك للجميع في حياة أفضل يسودها العطاء وحب العمل والبذل خدمة للاصالح العلم والتطور المجتمعي للاجيال القادمة ليس الا.

الخاتمة والاستنتاجات

تعد ظاهرة الفساد المالي والإداري من الظواهر الخطيرة التي تواجه البلدان وعلى الأخص الدول النامية لما لها من تأثير كبير على عملية البناء والتنمية الاقتصادية والتي تنطوي على تدمير الاقتصاد والقدرة المالية والإدارية وبالتالي عجز الدولة على مواجهة تحديات أعمار أو إعادة البناء في البنى التحتية اللازمة التطوير .

ولقد لاقت هذه المشكلة موضع اهتمام الكثير من الباحثين والمهتمين واتفق على طريقة وضع وتأسيس إطار عمل مؤسسي الغرض منه تطويق المشكلة وعلاجها من خلال خطوات جدية محددة ، الغرض منها مكافحة الفساد بكل صوره ومظاهره والعمل على تعجيل عملية التنمية الاقتصادية من خلال إعداد الدراسات والبحوث اللازمة لغرض متابعة ومعالجة الفساد المالي والإداري الذي بدا ومايزال ينخر في جسد الدولة العراقية وبشكل واضح ومايتبعه من إعاقة في عملية إعادة الأعمار والتنمية الاقتصادية عموماً.

كما ان مشكلة الفساد المالي والإداري أفرزت حالة من الوهن في تطبيق منظومة الحقوق بسبب تداعياتها التي يفترض الوعي بها والسعي نحو تحسينها وتطويرها واستخدامها في المجتمع العراقي الذي غابت عنهُ لمدة طويلة من الزمن هذه المنظومة خلال حقبة الحكم الديكتاتوري الشمولي ١٩٦٨ –٢٠٠٣.

ومن أجل تقوية منظومة حقوق الإنسان وترصينها منهجياً وسلوكياً وفكرياً ثم قانونياً ، كان لزاماً المضي في ممارسة حقيقته في العمل المؤسسي على وفق احترام حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ومن خلال العمل بمحددات تسهم في كبح جماح ظاهرة الفساد المالي والإداري وتقلل من تداعياته وهي :-

١) فضح قضايا الفساد من خلال لجنة النزاهة في البرلمان بالتعاون مع هيئة النزاهة وديوان الرقابة المالية بدءاً من أعلى هرم السلطة حتى قاعدته.
٢) الاحتكام إلى مبدأ الشفافية في التعامل مع قضايا الفساد بالتعاون مع منظمة الشفافية الدولية بغية توفير الدعم والمساعدة .
٣) تقوية الدور الرقابي بفاعلية قانونية وعلى وفق الدستور للحفاظ على المال العام .
٤) العمل بمبدأ تداول المعلومات بين الذين يتولون المسؤولية مع وضع الرجل المناسب في المكان المناسب، وفتح حلقات الوصل مع المواطنين لممارسة دور رقابي من جانبهم يضمن الفعالية.
٥) العمل بمبدأ المساءلة المباشرة والشعبية « مظاهرات ٢٥/شباط/٢٠١١م » والمساءلة البرلمانية والمساءلة الانتخابية لمنع تسرب المفسدين في ظل غياب وجود معارضة برلمانية قانونية في مؤسسة الدولة.
٦) تفعيل دور المحكمة الإدارية لرفع الحيف عن المواطن الذي تنتهك حقوقه بسبب تعرضه للفساد المالي والإداري من اجل استئصاله من جذوره وبشكل قانوني –مؤسسي.
٧) توزيع مناصب المسؤولية العليا والخاصة على وفق الدستور مع مصادقة البرلمان على ذلك بغية ضمان تولي المسؤولية عن دراية ومقبولية ونزاهة وشفافية.

الهوامش :

(١) منير الحمش ، الاقتصاد السياسي للفساد ، مجلة المستقبل العربي ، العدد ٣٢٨،بيروت ، حزيران /٢٠٠٦، ص٦٠.
(٢) حسنين المحمدي بوادي – الفساد الإداري لغة المصالح – دار المطبوعات الجامعية – الإسكندرية ٢٠٠٨ – ص ١٣
(٣) منير الحمش ، المصدر نفسه ، ص٦١
(٤) سورة المائدة / اية٣٣

(٥) سورة الروم /اية ٤١
(٦) ازهر جابر محجوب ، الفساد الادراي ، منتدى دار العلوم القانونية والانسانية ، الانترنيت http://elnor.ahlamontada.com/t4470-topic
(٧) حسنين المحمدي بوادي ، المصدر السابق ، ص٢٣
(٨) رياض عزيز هادي ،حقوق الانسان (تطورها – مضامينها – حمايتها) كلية العوم السياسية ،جامعة بغداد ،٢٠٠٥،ص٤٤
(٩) محمد سعيد مجذوب، الحريات العامة وحقوق الإنسان، بيروت ، مطبعة طرابلس، ط١ ،١٩٩٦، ص١٩
(١٠) وهو احد الذين شاركوا في صياغة نصوص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام١٩٤٨ والحائز على جائزة نوبل للسلام سنة ١٩٦٨،للتفصيل ينظر اماني غازي جرار ، الاتجاهات الفكرية لحقوق الانسان وحرياته العامة ، دار وائل للنشر ،عمان ، ٢٠٠٩ص٧٤
(١١) عامر حسن فياض، الرأي العام وحقوق الانسان ، بغداد ، ٢٠٠٣، ص٣٩.
(١٢) منير الحمش ، المصدر السابق ، ص٨٣
(١٣) رياض عزيز هادي ، المصدر السابق ،ص٦٥ .
(١٤) حافظ علوان حمادي ، حقوق الانسان ، بغداد ، ٢٠٠٦ ، ص١٩.
(١٥) تقرير: قضايا الفساد في إعادة إعمار العراق تحت الاحتلال ، تقرير المفتش العام الامريكي المختص في إعادة أعمار العراق الذي صدر في ٢٠٠٦/١/٢٣، المستقبل العربي ، العدد ٣٢٥ ، ٢٠٠٧، ص ٨٤ – ٨٧ .
(١٦) ياسر كمال الدين ، جرائم الرشوة واستغلال النفوذ ، مصر، منشأة المعارف بالاسكندرية ، ٢٠٠٨، ص ١٤١ .
(١٧) للمزيد من التفصيل ينظر : ماهر صبري كاظم ، حقوق الانسان والديمقراطية والحريات العامة ، بغداد ، ٢٠١٠ ، ص٧٠-٧٥.
(١٨) ستار الدليمي ، المجتمع المدني والدولة في العراق ، مجلة دراسات دولية ، جامعة بغداد ،مركز الدراسات الدولية ، السنة السابعة ، العدد ٢٧، نيسان ٢٠٠٥ص ٦٧
(١٩) ماهر صبري كاظم ، المصدر السابق ،ص ٦٢ .
(٢٠) للمزيد من التفصيل ينظر : حسنين توفيق ، التحولات الديمقراطية والاجتماعية في العراق ، دراسات عراقية ، العدد٣ ، مركز الخليج للابحاث ، الامارات العربية المتحدة ، كانون الثاني ٢٠٠٥ ص٨٣
(٢١) منير الحمش ، المصدر السابق ، ص٧١.
(٢٢) هيئة النزاهة العامة ، دائرة التعليم والعلاقات العامة، نشرة دورية تصدر في المقر العام لهيئة النزاهة ، العدد الثالث ٢٠٠٧،ص٣٣
(٢٣) حسنين المحمدي بوادي ، المصدر السابق ، ص٨٩
(٢٤) للتفصيل ينظر : ماهر صبري كاظم ، مصدر سبق ذكره ، ص١٢٠

قائمة المصادر:

- القران الكريم .

١. اماني غازي جرار ، الاتجاهات الفكرية لحقوق الانسان وحرياته العامة ،عمان ، دار وائل للنشر ، ٢٠٠٩.
٢. حافظ علوان حمادي ، حقوق الانسان ، بغداد ، ٢٠٠٦.
٣. حسنين المحمدي بوادي – الفساد الإداري لغة المصالح – دار المطبوعات الجامعية – الإسكندرية ٢٠٠٨.
٤. حسنين توفيق ، التحولات الديمقراطية والاجتماعية في العراق ، دراسات عراقية ، العدد٣ ، مركز الخليج للابحاث ، الامارات العربية المتحدة ، كانون الثاني ٢٠٠٥

٥. رياض عزيز هادي ،حقوق الانسان (تطورها – مضامينها – حمايتها) كلية العوم السياسية ،جامعة بغداد ،٢٠٠٥.
٦. ستار الدليمي ، المجتمع المدني والدولة في العراق ، مجلة دراسات دولية ، جامعة بغداد ،مركز الدراسات الدولية ، السنة السابعة ، العدد ٢٧، نيسان ٢٠٠٥.
٧. عامر حسن فياض، الرأي العام وحقوق الانسان ، بغداد ، ٢٠٠٣.
٨. قضايا الفساد في إعادة إعمار العراق تحت الاحتلال ، تقرير المفتش العام الامريكي المختص في إعادة أعمار العراق الذي صدر في ٢٠٠٦/١/٢٣، المستقبل العربي ، العدد ٣٢٥ ، ٢٠٠٧ .
٩. ماهر صبري كاظم ، حقوق الانسان والديمقراطية والحريات العامة ، بغداد ، ٢٠١٠.
١٠. محمد سعيد مجذوب، الحريات العامة وحقوق الإنسان، بيروت ، مطبعة طرابلس، ط١ ،١٩٩٦.
١١. منير الحمش ، الاقتصاد السياسي للفساد ، مجلة المستقبل العربي ، العدد ٣٢٨ ، حزيران /٢٠٠٦.
١٢. هيئة النزاهة العامة ، دائرة التعليم والعلاقات العامة، نشرة دورية تصدر في المقر العام لهيئة النزاهة، العدد الثالث ٢٠٠٧.
١٣. ياسر كمال الدين ، جرائم الرشوة واستغلال النفوذ ، مصر، منشأة المعارف بالاسكندرية ، ٢٠٠٨.

الانترنيت:

١. ازهر جابر محجوب ، الفساد الادراي ، منتدى دار العلوم القانونية والانسانية ، الانترنيت http://elnor.ahlamontada.com/t4470-topic

The Repercussions Of The Financial And Administrational Corruption On Human Rights In Iraq

Dr. Ahmad Adnan **Osamah Abed Ali Khalaf**
University of Baghdad

Abstract

the kinds of financial and administrational corruption have an important dimensions and affects on human rights because of all events which happened in the world made tackles concerning with this phenomena.

This article has been researched about an impacts of it to the nature of structural social system especially its scopes items in institutionally and politically and economically and culturally to be an obvious in all fields.

This phenomena should be studied carefully in order to put all remedies required for set up with measures and procedures such as following :

1-the dependency on respecting all laws in the country.

2-the work with principles of accountability transparency in pro-active cooperation level.

3- activating judicial measures to change life-style of manners for everybody make for responsibility in the institutions of the state.

4- enlarging extents of another institutions

censorship by depending on an important elements to regulating resources- of expenditures in the state.

Therefore- we must follow up nature of eradicating all kinds corruption in order to respect totally dimensions human rights in Iraq.